

الجدول رقم (٢) ملاك دوائر الإحصاء في المحافظات

الوظائف	حلب	حمص	حماه	اللاذقية	درعا	سويداء	دير الزور	الحسكة	المجموع
رئيس دائرة ...	١	—	—	—	—	—	—	—	١
رئيس شعبة ...	١	١	١	١	—	—	—	—	٤
معاون رئيس شعبة	١	—	—	—	—	—	—	—	١
مراقب رئيسي ...	١	١	١	١	—	—	—	—	٤
مراقب أول ...	١	١	١	١	١	١	١	١	٨
مراقب ثاني ...	٢	—	—	—	—	—	—	—	٢
مراقب ثالث ...	٢	—	—	—	—	—	—	—	٢
	٩	٣	٣	٣	١	١	١	١	٢٢

يجوز بناء على اقتراح كل من وزير الاقتصاد ووزير الزراعة إصدار قرار جمهوري بتعيين حد أدنى لسعر القطن قبل بداية كل موسم وتكون الحكومة ملزمة بشراء ما يعرض عليها من أقطان بهذا السعر في المدة التي يحددها هذا القرار .

وتصدر بقرار من وزير الاقتصاد وموافقة وزير الزراعة فروق أسعار رتب القطن وأطوال تيلته ومواصفاته وإجراءات التنفيذ

ولو وزير الاقتصاد حتى إصدار القرارات اللازمة لتنفيذ أحكام هذه المادة .

مادة ٢ - ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ويعمل به في الإقليم السوري من تاريخ نشره ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ ذي القعدة سنة ٢٧٨٠ (١١ مايو سنة ١٩٥٩) .

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

القانون رقم ١٢١ لسنة ١٩٥٩

بتعديل بعض الاختصاصات المخولة بمقتضى قانون رقم ٢٢٢ لسنة ١٩٥٨ في شأن تنظيم زراعة وإنتاج القطن في الإقليم السوري

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢٢٢ لسنة ١٩٥٨ في شأن تنظيم زراعة وإنتاج القطن بالإقليم السوري ؛

قرر القانون الآتي :

مادة ١ - يستبدل بنص المادة ٦٥ من القانون رقم ٢٢٢ لسنة ١٩٥٨ النص التالي :